الأمم المتحدة S/2016/830

مجلس الأمن

Distr.: General
30 September 2016
Arabic
Original: English

التقرير الثالث للأمين العام عن التهديد الذي يشكله تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) على السلام والأمن الدوليين، ونطاق الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة دعما للدول الأعضاء في مكافحة هذا التهديد

أولا - مقدمة

١ - أعرب مجلس الأمن حين اتخذ قراره ٢٢٥٣ (٢٠١٥) عن تصميمه على التصدي للتهديد الذي يشكله تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (المعروف أيضا باسم تنظيم داعش)[(١)]، وما يرتبط به من أفراد وجماعات، على السلام والأمن الدوليين، وأكد أهمية منع التنظيم من الحصول على الأموال ومن التخطيط للهجمات وتيسيرها. وطلب إلي المجلس في الفقرة ٩٧ من القرار أن أُقدم تقريرا أوليا على المستوى الاستراتيجي، وأن أُقدم كل أربعة أشهر بعد ذلك تقارير تتضمن آخر المستجدات.

٢ - وقد أُعد هذا التقرير استنادا إلى مدخلات من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ومن فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات عملا بقراري مجلس الأمن ١٥٢٦ (٢٠١٤) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) المتعلقين بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وحركة طالبان وما يرتبط بها من أفراد وكيانات، الذي يدعم عمل لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) المتعلقة بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، وكذلك بتعاون وثيق مع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب،

(١) مدرجة في قائمة الجزاءات تحت مسمى تنظيم القاعدة في العراق (QDe.115).

051016 041016 16-16787 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

والجهات المعنية الأخرى في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية. وبالإضافة إلى تقديم معلومات مستكملة عن مدى خطورة التهديد الذي يشكله تنظيم داعش والجماعات والكيانات المرتبطة به، أتناول بالتحليل أيضا وجود تنظيم داعش ونفوذه خارج العراق والجمهورية العربية السورية، بما في ذلك في اليمن وشرق أفريقيا وجنوب آسيا وجنوب شرق آسيا. وأعتمد في التقرير نهجا إقليميا في تسليط الضوء على الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء المنتمية إلى منطقتي جنوب آسيا وجنوب شرق آسيا والتقدم الذي أحرزته في تنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب في عدد من المجالات المواضيعية، وأحلل الكيفية التي تتعامل بها الدول الأعضاء مع مسألة المقاتلين الإرهابيين الأجانب الذين يعودون إلى أوطانهم. ويتناول التقرير كذلك مسألة استخدام تنظيم داعش لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ومسألة العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، ونطاق الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة وشركاؤها في مجال المساعدة التقنية وبناء القدرات.

ثانيا - نظرة عامة على التهديد القائم

ألف - الضغط على تنظيم داعش في مناطق النزاع

٣ - منذ أن قدمتُ تقريري الثاني (S/2016/501)، ظَلّ تنظيم داعش يتعرض لنكسات عسكرية كبيرة في العراق والجمهورية العربية السورية. كما تعرضت العناصر المنتسبة لتنظيم داعش، والتي أصبحت تتولى دورا أبرز، لهجمات مستمرة على معاقلها في أفغانستان وفي سرت بليبيا. وقد أدى ذلك إلى تقويض قدرة التنظيم على تحقيق هدفه الرئيسي المتمثل في الاحتفاظ بالأراضي تحت سيطرته. وذكرت إحدى الدول الأعضاء أن استمرار الضغط العسكري في العراق والجمهورية العربية السورية أجبر القيادة المركزية للتنظيم على تغيير هياكلها المكلفة بالقيادة والسيطرة في تينك الدولتين عن طريق نقل سلطة اتخاذ القرار إلى مراتب دنيا وتقليص دور الإدارة المركزية (انظر S/2016/629، الفقرة ٧).

٤ - وحدت النكسات العسكرية إلى حد بعيد من قدرة التنظيم على إيجاد الموارد، وخصوصا قدرة التنظيم على تحصيل الدخل من بيع النفط (انظر S/2016/501، الفقرة ١٠). ومنذ نشر تقريري الثاني، ظل تنظيم داعش يواجه صعوبات مالية وهو يحاول في الوقت نفسه أن يتكيف مع واقعه الجديد. فقد كثف التنظيم من جهوده في استخلاص الضرائب/الابتزاز لتعويض ما يضيع عليه من عائدات النفط، وتشير بعض التقديرات إلى أن التنظيم يكسب ما قد يصل إلى ٣٠ مليون دولار في الشهر من ذلك المصدر، ويشمل هذا المبلغ ''الزكاة'' القسرية و ''الضريبة'' التجارية، ورسوم الكهرباء والماء، و ''إيجار''

العقارات التي يصادرها، والرسوم الجمركية، ورسوم العبور (انظر S/2016/629، الفقرة ١٤). ولمواجهة هذه الصعوبات المالية، رفع تنظيم داعش نسب ”الضرائب“ التي يجبيها وعددها، بل شرع أيضا في فرض ”الضرائب“ على أفقر المدنيين الذين كان يعفيهم في السابق (انظر المرجع نفسه).

٥ - وضعفت قدرة التنظيم على ”الحكم“ بسبب وضعه المالي المتدهور باستمرار (انظر المرجع نفسه، الفقرة ١٣). كما أن خفض قيمة الرواتب والتأخر في دفعها أديا ببعض مقاتلي التنظيم إلى مغادرة صفوفه[٢]. ولعل ما تتناقله التقارير عن انتشار الفساد، بما فيه سرقة المال والذهب، في صفوف التنظيم علامة أخرى على تدهور مالية التنظيم (انظر المرجع نفسه، الفقرة ١٥).

٦ - وكلما تواصل فقدان تنظيم داعش للأراضي التي يسيطر عليها، ستتضاءل أيضا قدرته على جمع الأموال عن طريق جباية ”الضرائب“/الابتزاز. وبالتالي من المحتمل أن يضطر التنظيم إلى الاعتماد أكثر على مصادر الدخل التقليدية لدى الإرهابيين، بما في ذلك الأنشطة الإجرامية، مثل اختطاف الأشخاص للحصول على الفدية[٣]، والتبرعات الخارجية[٤]. واستنادا إلى بعض التقييمات، يُحتمل أيضا أن يتورط التنظيم في شتى أشكال التهريب، التي قد تدر عليه أرباحا أقل، ولكن مواجهتها بالعمليات العسكرية تكون أكثر صعوبة[٣].

٧ - وسيتعرض تنظيم داعش إلى مزيد من الضغط بسبب العمليات العسكرية التي شُنت عليه في آب/أغسطس ٢٠١٦ بهدف إنهاء سيطرته على مدينة منبج السورية، إلى جانب الضغط العسكري المتواصل الذي يمارَس على التنظيم في المناطق المحيطة بتلك المدينة بسبل منها الحد من قدرته على الوصول إلى الحدود الدولية الواقعة على مشارف مناطق النزاع.

---

(٢) الشهادة التي أدلى بها دانييل ل. غليزر، مساعد وزير الخزانة لشؤون تمويل الإرهاب، أمام اللجنة الفرعية المعنية بالإرهاب وعدم الانتشار والتجارة، التابعة للجنة مجلس النواب المعنية بالشؤون الخارجية، وأمام اللجنة الفرعية المعنية بالتهديدات الناشئة والقدرات، التابعة للجنة مجلس النواب المعنية بالخدمات العسكرية، ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٦.

(٣) انظر: House of Commons Foreign Affairs Committee, “The UK's role in the economic war against, 5 July 2016, paras. 47-48.

(٤) حتى الآن، لا يعتمد تنظيم داعش على التبرعات الخارجية. وكلما فقد التنظيم سيطرته على الأراضي، فإنه لن يفقد مصادر الدخل المرتبطة بسيطرته على الأرض فحسب، ولكن ”معدل الإنفاق“ (الذي يشير إلى السرعة التي ينفق بها التنظيم الأموال التي بحوزته) سينخفض أيضا كلما انخفضت التكاليف المرتبطة بسيطرته على الأراضي (انظر S/2014/815، الفقرة ٧٩). وبالتالي فإن التبرعات، ولو استمرت بنفس الوتيرة، قد تمثل نسبة أكبر من الدخل الإجمالي الذي يحصل عليه التنظيم، وقد يكون لها دور أكثر أهمية في ماليته بشكل عام.

باء - التنافس الاستراتيجي والتعاون التكتيكي

٨ - لا يزال التهديد الذي يشكله تنظيم داعش تهديدا كبيرا وما فتئت ملامحه تتنوع. فمنذ صدور تقريري الثاني، واصل تنظيم القاعدة وتنظيم داعش والكيانات المرتبطة بهما تنافسهما على الصعيد الاستراتيجي. وعلى الرغم من تضارب مفهومَيْ ''الإمارة'' و ''الخلافة''، وعلى الرغم من المواجهات العنيفة على الموارد والأراضي[٥]، استخدم عناصر تنظيم داعش علاقاتهم الشخصية مع أفراد تنظيم القاعدة لدعم أعمال تحضيرهم لهجمات كبيرة في أوروبا (في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦) وكينيا (في عام ٢٠١٥). وأشارت الدول الأعضاء أيضا إلى أن تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية وتنظيم داعش يتبادلان الدعم العملياتي في اليمن. وهذا يدل على أن العلاقات الشخصية بين الإرهابيين كأفراد يمكن أن تكون أكثر أهمية من الإيمان المشترك بأيديولوجية متطرفة. فالأفراد الذين يغادرون مناطق النزاع لشن هجمات في بلدانهم الأصلية أو في مناطق نزاعات أخرى يمكنهم الاعتماد على دعم عدد من الجماعات، وهم بذلك مدعاة للقلق الشديد.

جيم - ارتفاع أعداد العائدين

٩ - أدى الضغط العسكري الذي يمارَس حاليا على تنظيم داعش في العراق وفي الجمهورية العربية السورية إلى ارتفاع عدد العائدين من المقاتلين الإرهابيين الأجانب، ولا سيما إلى أوروبا والمغرب العربي. وهذا يطرح تحديات جديدة على الدول الأعضاء. فقد تكيف المقاتلون الإرهابيون الأجانب والعائدون مع التدابير المضادة التي اتخذتها الدول الأعضاء عن طريق اللجوء إلى ''السفر المتقطع'' واستخدام التشفير و ''الشبكة السوداء''.

١٠ - وقد أَبلغت الدولُ الأعضاء فريقَ الرصد أن أعداد المقاتلين الإرهابيين الأجانب العائدين إلى بلدانهم الأصلية أو بلدان إقامتهم، مع احتمال عزمهم على شن هجمات، إضافة إلى أعداد الأفراد الذين يُدفعون إلى التطرف في تلك البلدان، تطرح تحديا متزايدا على الأمن العالمي. ويتضح هذا الخطر المتزايد في الزيادة النسبية التي شهدتها اعتقالات الخلايا النشطة التابعة لتنظيم داعش في جميع أنحاء العالم منذ صدور تقريري الثاني.

دال - أساليب تنفيذ الهجمات الخارجية

١١ - لعل تزايد عدد العائدين يشير إلى تضاؤل قدرة التنظيم على الاحتفاظ بمقاتليه ومناصريه في مناطق النزاع. غير أن تنظيم داعش ردَّ على الضغط العسكري بزيادة عدد

(٥) في أفغانستان والجمهورية العربية السورية بصورة رئيسية.

الهجمات التي يتم توجيهها وتيسيرها في الخارج وباستخدام تكتيكات أكثر فتكا. ويطرح أسلوب التنفيذ التي استخدمه عناصر تنظيم الدولة الإسلامية في شن عدة هجمات متزامنة تقريبا، كالتي وقعت في بروكسل وإسطنبول (تركيا) وباريس[٦]، مشاكل خاصة من حيث الاستجابة الأمنية. أولا، يمكن أن يتدفق سيل عارم من المعلومات إلى مراكز القيادة والسيطرة. وقد أفادت الدول الأعضاء أن هذا تكتيك مقصود يهدف إلى زيادة الصعوبات التي تواجه الدول في القيام باستجابات منسقة ومحددة الأهداف (انظر S/2016/629، الفقرة ٥). وأثبتت هجمات تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ في باريس أن الإرهابيين درسوا سيناريوهات حوادث إطلاق النار السابقة واستخلصوا الدروس بشأن كيفية زرع أقصى قدر من الارتباك وإحداث أكبر قدر من الخسائر البشرية.

١٢ - وبالإضافة إلى العمليات الكبرى التي نفذها تنظيم داعش في الخارج، كان هناك العديد من الهجمات التي نفذها أفراد أو خلايا صغيرة. وفي بعض الحالات، أعلن أولئك الأفراد ولاءهم لتنظيم داعش مقدما. وفي حالات أخرى، ادّعى تنظيم داعش أن المهاجمين من ”جنوده“. ويحتمل أن تكون تلك الهجمات مستوحاة من تنظيم داعش و لم تقع بتوجيه منه، ولكن مهما كان الحال فآثارها هي على نفس القدر من الخطورة، سواء من حيث تأثيرها على الوعي العام أو من حيث الخسائر في الأرواح.

هاء - استمرار الإرهابيين في إساءة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

١٣ - لا يزال تنظيم داعش يفرض نفسه في الفضاء الإلكتروني. ويحث القائمون على التجنيد في صفوف تنظيم داعش مجنَّديهم المحتملين على استخدام المنتديات المغلقة ونظم التراسل المشفرة (انظر S/2016/629، الفقرة ٦). ويساعد هذا النوع من نشاط التجنيد المتواصل على إنشاء شبكة عابرة للحدود الوطنية وتنمو باستمرار من المتعاطفين مع التنظيم ومقاتليه، وهو ما تنتفي معه الحاجة إلى القرب المادي بين القادة ومُنفِّذي العمليات. وعلاوة على ذلك، لا يزال تنظيم الدولة الإسلامية ينشر قدرا وافرا من الدعاية على الإنترنت على الرغم من الضغط العسكري المستمر.

١٤ - وتقوض الاتصالات عبر ”الشبكة السوداء“ أو بالرسائل المشفرة أيضا قدرة حتى أكثر وكالات إنفاذ القانون تطورا على اعتراض رسائل الإرهابيين واتخاذ إجراءات بناء

(٦) أثبت تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي (QDe.014) أيضا قدرته على تنفيذ مثل هذه الهجمات المعقدة حين شن هجمات متعددة في غاو، مالي، في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦.

عليها. ونتيجة لذلك، يحتمل أن تفقد الدول الأعضاء الكثير من تفوقها التكنولوجي المكتسب مقارنة بالجماعات الإرهابية.

واو - الاستمرار في استخدام العنف الجنسي المرتبط بالنزاع

١٥ - كما أشرت في تقريري الثاني (انظر S/2016/501، الفقرات ٤٤ إلى ٤٧)، لا يزال تنظيم داعش يستخدم العنف الجنسي ضد النساء والفتيات اليزيديات بشكل منهجي في العراق والجمهورية العربية السورية، وكذلك ضد الأقليات الأخرى المحاصرة في مناطق النزاع. وعلى الرغم من أن بعض النساء استطعن الفرار من مختطِفيهن، لا يزال نحو ٣ ٨٠٠ من اليزيديات المختطفات في عداد المفقودين وقت كتابة هذا التقرير. وهذا الأمر مدعاة لقلق شديد. وقد وصفت المختطفات اللواتي استطعن الفرار الظروف المروعة التي تم فيها بيعهن وشراؤهن وتبادلهن والإساءة إليهن. وتنشر على الإنترنت إعلانات موضوعها فتيات وفتيان معروضون لمقايضتهم بالأسلحة والأحزمة الناسفة والسيارات ومجموعة من السلع الأخرى. وحتى الآن، لم يتم إنشاء أي آليات رسمية لتأمين الإفراج عن الأشخاص المحتجزين لدى تنظيم داعش. أما الذين تمكنوا من الفرار، فقد استفادوا في ذلك من مساعدة أسرهم والمهربين أو اغتنموا فرصا أخرى. ولم يجد آخرون إلا الانتحار سبيلا للخلاص. ويتعرض أطفال النساء اللواتي ينتحرن أو يحاولن الفرار للضرب أو القتل عقابا لهم.

١٦ - وفي ليبيا، تقوم الجماعات التي أعلنت ولاءها لتنظيم داعش بتعريض الأطفال المجندين في صفوفها قسرا إلى العنف الجنسي في بعض الحالات (انظر A/HRC/31/47).

ثالثا - الخطر المتزايد الذي يشكله تنظيم داعش

١٧ - لتسليط الضوء على الخطر الذي يشكله تنظيم داعش على مختلف مناطق العالم، سأركز في هذا التقرير على جنوب شرق آسيا واليمن وشرق أفريقيا.

ألف - التهديد المحدق بمنطقة جنوب شرق آسيا

١٨ - بلغ صدى ظهور تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وإعلانه قيام ''الخلافة'' منطقة جنوب شرق آسيا، حيث استمال التنظيم أشخاصا جددا وأعاد تنشيط شبكات إرهابية كانت سبقته إلى الوجود[٧]، فكان بذلك مصدر تهديد متجدد للمنطقة. ووفقا لما ذكرته إحدى الدول الأعضاء، أصبح المتطرفون من أبناء منطقة جنوب شرق آسيا، لأول

(٧) من ذلك مؤيدو الجماعة الإسلامية سابقا (QDe.092).

مرة منذ اندلاع النزاع الأفغاني، يسافرون بانتظام إلى الخارج للانضمام إلى حركة متشددة عالمية، الأمر الذي يمكنهم من اكتساب مهارات قتالية وإقامة علاقات[٨].

١٩ - ولا يكتفي المقاتلون الإرهابيون الأجانب من منطقة جنوب شرق آسيا بالإيحاء بشن هجمات في المنطقة، بل يشرفون عليها إشرافا فعليا. فقد أشارت إحدى الدول الأعضاء إلى أن هجوم حزيران/يونيه ٢٠١٦ بالقنابل اليدوية على ملهى موفيدا في ماليزيا، والذي أصيب فيه ثمانية أشخاص، أشرف عليه شخص ماليزي من المقاتلين الإرهابيين الأجانب في الجمهورية العربية السورية. وقد أفشلت السلطات في جنوب شرق آسيا العديد من المؤامرات المتصلة بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، وألقت القبض على مئات الأشخاص.

٢٠ - ووفقا لما أفادت به الدول الأعضاء، شهدت الأشهر الأخيرة زيادة في نشاط تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام في المنطقة. ففي حزيران/يونيه ٢٠١٦، نشرت مجموعة زعمت أنها فرع لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام في الفلبين، عن طريق وسائط التواصل الاجتماعي، تسجيل فيديو يصور مقاتلين إندونيسيين وماليزيين وفلبينيين في الجمهورية العربية السورية وهم ينفذون عمليات إعدام ويحثون مواطنيهم الذين لم يستطيعوا السفر إلى الجمهورية العربية السورية على الانضمام إلى تنظيم الدولة الإسلامية في الفلبين أو شن هجمات داخل بلدانهم أو إرسال الأموال، الأمر الذي يزيد من التخوف من أن يتحول جنوب الفلبين إلى مركز للمقاتلين المنتمين إلى هذه المنطقة (انظر S/2016/629، الفقرة ٥١)[٩]. وفي حزيران/يونيه ايضا، أصدر تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام منشورا باللغة المحلية يركز على منطقة جنوب شرق آسيا[١٠]، وهذا دليل آخر على الأهمية المتزايدة التي يوليها التنظيم للمنطقة في مخططاته العالمية.

---

(٨) استنادا إلى تقييم حديث للمخاطر الإقليمية أُعد تحت القيادة المشتركة لوحدتي الاستخبارات المالية للمركز الإندونيسي لتحليل المعاملات المالية والإبلاغ عنها والمركز الأسترالي للإبلاغ عن المعاملات وتحليلها، وبناء على المعلومات المقدمة من دول أخرى في المنطقة، يشارك ٥٦٨ إندونيسيا في النزاع الدائر في العراق والجمهورية العربية السورية، ويُعتقد أن ١٨٣ عادوا إلى إندونيسيا. وقد اعتُقل ثمانية مقاتلين إرهابيين أجانب من جنسية ماليزية وأدينوا عند عودتهم إلى ماليزيا. انظر: "Regional risk assessment on terrorism financing 2016: South-East Asia & Australia", August 2016, p. 12.

(٩) أعلن عدد من الجماعات الناشطة في الفلبين، بما في ذلك عناصر من جماعة أبو سياف (QDe.001)، ولاءها لأبي بكر البغدادي. وأشارت إحدى الدول الأعضاء إلى أن قدرات الجماعة على الاختطاف طلبا للفدية تنامت وأصبحت أكثر تعقيدا نتيجة أموال الفدية التي حصلت عليها. انظر أيضا S/2014/770، الفقرة ٥٠.

(١٠) معلومات مقدمة من إحدى الدول الأعضاء.

٢١ - ولا يقتصر تركيز التنظيم في جنوب شرق آسيا على الدعاية وحسب. فقد وُجهت أموال نحو المنطقة من العراق والجمهورية العربية السورية[١٠]، على سبيل المثال، من خلية تابعة لتنظيم الدولة الإسلامية توجد في العراق والجمهورية العربية السورية إلى شبكة في إندونيسيا[١١]، لتمويل الهجوم الذي استهدف جاكرتا في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦. كما تم جمع الأموال محليا لتمويل عمليات في المنطقة[١٠].

٢٢ - ولم تستخدم في الهجمات الأخيرة التي استهدفت منطقة جنوب شرق آسيا، مثل هجوم جاكرتا في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، وهجوم ماليزيا في حزيران/يونيه ٢٠١٦، أي تكتيكات أو أساليب متطورة[١٠]. ومع ذلك، وبالنظر إلى وجود التزام بشن المزيد من هذه الهجمات، يظل الخطر قائما بأن تتنامى خبرات العائدين من العراق والجمهورية العربية السورية المتمرسين على القتال[١٢]، أو خبرات من يُفرج عنهم من الإرهابيين المدانين فيسعون إلى العودة إلى الشبكات الإرهابية[١٣].

باء - التهديد المحدق باليمن ومنطقة شرق أفريقيا

٢٣ - في عام ٢٠١٤، أُنشئت في اليمن جماعة تابعة لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام بقيادة وتوجيه وتمويل من تنظيم الدولة الإسلامية الرئيسي في العراق والجمهورية العربية السورية. وأفادت دول أعضاء من المنطقة أن مقاتلين منتسبين لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام من جنسيات مختلفة[١٤] انضموا أيضا إلى تنظيم الدولة الإسلامية في اليمن. وعلى الرغم من أن التنظيم كثف من هجماته، لا سيما في منطقة عدن، إلى جانب قيامه بتجنيد المقاتلين في اليمن، فهو لم يستطع بعدُ الحصول على دعم محلي ذي شأن، ويواجه بالرفض من السكان بشكل عام.

---

(١١) انظر: "Regional risk assessment on terrorism financing 2016: South-East Asia & Australia", August 2016, pp. 16 and 33. وقد ورد في هذا التقييم أنه "بينما يُعد التوجه إلى مناطق النزاع في الخارج مصدرا لمخاطر مرتفعة، فإن القلق يتزايد في الوقت نفسه بخصوص مؤشرات تدل على دخول أموال إلى المنطقة لدعم العناصر الإرهابية المحلية"، الصفحة ٤.

(١٢) انظر، على سبيل المثال: Thomas Koruth Samuel، Radicalisation in Southeast Asia: a Selected Case Study of Da'esh in Indonesia, Malaysia and the Philippines, (Kuala Lumpur, Southeast Asia Regional Centre for Counter-Terrorism, 2016), p. 105.

(١٣) معلومات مقدمة من إحدى الدول الأعضاء.

(١٤) من العراق وسورية وتونس والمملكة العربية السعودية على وجه الخصوص.

٢٤ - وعلى غرار الهجمات التي يشنها في اليمن فرع تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية، يستهدف تنظيم الدولة الإسلامية في اليمن المباني الحكومية والمسؤولين الحكوميين. وعلى الرغم من المنافسة الشرسة على مستوى الدعاية بين تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية وتنظيم الدولة الإسلامية في اليمن، لا توجد أي تقارير بشأن وقوع اشتباكات مباشرة بينهما. واستنادا إلى تقارير من الدول الأعضاء يبدو أن مقاتلي التنظيمين على استعداد للتعاون معاً على المستوى التكتيكي.

٢٥ - لقد ظلت قيادة تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام تبدي اهتماما كبيرا باليمن. فهي تراقب العمليات على أرض الميدان وتقدم الإرشاد والتوجيه لمقاتليها في البلد. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، عالج تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام الرئيسي بسرعة صراعا داخليا على القيادة في تنظيم الدولة الإسلامية في اليمن (انظر S/2016/629، الفقرة ٢٧).

٢٦ - ولاحظت الدول الأعضاء ظهور خليتين لتنظيم الدولة الإسلامية في الصومال. تعمل أولاهما في جبال باري بمنطقة بونتلاند. وهذه مجموعة يقودها عبد القادر مؤمن، وهو قيادي سابق في حركة الشباب حول ولاءه إلى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام في عام ٢٠١٥. وتقدر الدول الأعضاء قوة هذه الخلية في نحو ٣٠٠ مقاتل، يتلقون الدعم المالي واللوجستي من تنظيم الدولة الإسلامية في اليمن. وأفادت إحدى الدول الأعضاء أن شحنة أسلحة قادمة من اليمن قد سلمت عن طريق البحر في أوائل عام ٢٠١٦. وأشارت الدول الأعضاء إلى أن مقاتلي تنظيم الدولة الإسلامية في الصومال ينشرون على وسائط التواصل الاجتماعي صورا لأسلحة مهربة من اليمن. وعلى الرغم من أن تنظيم الدولة الإسلامية في اليمن يساعد فصيل تنظيم الدولة الإسلامية الجديد في الصومال، فإن مقاتلي تنظيم الدولة الإسلامية في الصومال يرون أن الدعم غير كاف. ووفقا لتقديرات العديد من الدول الأعضاء، فإن الدعم محدود بسبب حاجة تنظيم الدولة الإسلامية في اليمن إلى تركيز موارده على اليمن لمواجهة منافسة تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية.

٢٧ - وأشارت الدول الأعضاء إلى أن الجماعة الثانية الموالية لتنظيم الدولة الإسلامية، جبهة شرق أفريقيا، تنشط في منطقة راس كيامبوني بجنوب الصومال. وقد أعلنت الجماعة ولاءها لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام في نيسان/أبريل ٢٠١٦، وانتقدت حركة الشباب وعلاقاتها بتنظيم القاعدة، داعية سكان شرق أفريقيا إلى الخروج من حركة الشباب واعتبار الانضمام إلى تنظيم الدولة الإسلامية فرصة لممارسة الإرهاب على نطاق أوسع.

وأشارت الدول الأعضاء إلى أنه لم يتسن بعد تحديد قوة هذه المجموعة الموالية لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام بدقة.

٢٨ - وترى الدول الأعضاء أن تنظيم الدولة الإسلامية يواجه مقاومة شديدة في الصومال من حركة الشباب، حيث تَعتبر هذه الحركة تنظيمَ الدولة الإسلامية في العراق والشام فصيلا منافسا، وسبق للحركة أن قتلت بعض أعضائها السابقين الذين انشقوا عنها وانضموا إلى تنظيم الدولة الإسلامية. وأشارت الدول الأعضاء أيضا إلى أن حوالي ٥٠ من المنشقين عن حركة الشباب توجهوا إلى اليمن في شباط/فبراير ٢٠١٦ بينما انضم ١٧ منهم إلى تنظيم الدولة الإسلامية في ليبيا.

رابعا - معلومات مستكملة عن تنفيذ الدول الأعضاء للقرارات المتعلقة بمكافحة الإرهاب

٢٩ - أوجد ظهور تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام ونجاحه في تجنيد المقاتلين الإرهابيين الأجانب تحديات إضافية مرتبطة بمكافحة الإرهاب، وزاد من إلحاح الحاجة إلى مواجهة التطور والتصعيد السريعين في التهديدات الإرهابية الحالية، وذلك من خلال تعزيز تدابير مكافحة الإرهاب. وتقع المسؤولية الرئيسية عن التصدي لتهديد الدولة الإسلامية في العراق والشام على عاتق الدول الأعضاء. وأسلط الضوء في هذا التقرير على إجراءات التنفيذ المتخذة في جنوب شرق آسيا، مع التركيز على المسائل المرتبطة بالعائدين من المقاتلين الإرهابيين الأجانب، وعلى الخطوات التي اتخذتها الدول الأعضاء، لا سيما في جنوب آسيا وجنوب شرق آسيا، لمحاكمة العائدين من مواطنيها وتأهيلهم وإعادة إدماجهم.

ألف - أعمال التنفيذ التي تقوم بها الدول الأعضاء في جنوب آسيا وجنوب شرق آسيا

٣٠ - لقد كانت عدة دول في جنوب شرق آسيا هدفا لهجمات إرهابية كبرى. فمنذ وقوع أول تفجير انتحاري مدعوم من تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام[١٥] في

(١٥) يقدر أن وحدة في الجمهورية العربية السورية تتكون من عناصر قادمة من جنوب شرق آسيا، وتتبع لتنظيم الدولة الإسلامية، هي التي أوحت بهذا الهجوم.

جاكرتا في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، نفذت إندونيسيا وماليزيا[١٦] والفلبين وسنغافورة[١٧] اعتقالات وأحبطت عددا من المخططات الإرهابية المدعومة من التنظيم.

١ - الاستراتيجيات والأطر المؤسسية لمكافحة الإرهاب

٣١ - وضعت أربع دول استراتيجيات وطنية لمكافحة الإرهاب، وتعمل على تحديثها باستمرار، وأنشأت هيئات وطنية لتنسيق جهود مكافحة الإرهاب تضم جميع الأجهزة الحكومية العاملة في مكافحة الإرهاب بهدف تعزيز تبادل المعلومات والتعاون فيما بينها. وأنشأت أيضا وحدات خاصة لمكافحة الإرهاب[١٨] داخل جهازي الشرطة والادعاء العام. واستحدثت رابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان) العديد من الصكوك الإقليمية لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك اتفاقية رابطة آسيان لمكافحة الإرهاب لعام ٢٠٠٧ وخطة العمل الشاملة المتعلقة بمكافحة الإرهاب[١٩]. و في تموز/يوليه ٢٠١٦، أكد وزراء الخارجية في المحفل الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، الذي عُقد في فينتيان أهمية التنفيذ الكامل لتلك الصكوك، غير أن هناك حاجة إلى القيام بمزيد من العمل.

٢ - العدالة الجنائية والتشريعات الجنائية

٣٢ - تواصل الدول الأعضاء من هذه المنطقة اتخاذ الخطوات اللازمة لمواءمة تشريعاتها مع متطلبات القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤). وقد تفاعلت دولتان من الدول الأعضاء بسرعة مع ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب من خلال اعتماد تشريعات شاملة لمكافحة الإرهاب. واستحدثت دولتان تدابير خاصة وإدارية. وسنت إحدى الدول قانونين جديدين لمكافحة الإرهاب في عام ٢٠١٥، وعدلت قوانينها القائمة لمنع الحوادث الإرهابية. وقامت دولة واحدة بتعديل قانونها الخاص بالإجراءات الجنائية بتمديد فترات الاحتجاز أثناء التحقيقات الجنائية من سبعة أيام إلى ستة أشهر بالنسبة لقضايا الإرهاب، مع إمكانية تمديدها لأكثر من ستة أشهر. وأشارت ثلاث دول إلى أنها قد تلغي وثائق سفر المقاتلين الإرهابيين الأجانب

(١٦) لقد أُلقي القبض حتى ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٦ على ٢١٣ فردا مشتبها في أنهم إرهابيون ممن لهم صلة بأنشطة تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام.

(١٧) في ٥ آب/أغسطس ٢٠١٦، ألقي القبض على ستة إرهابيين بتهمة التخطيط لمهاجمة منطقة مارينا باي في سنغافورة.

(١٨) أنشأت إندونيسيا مؤخرا فرقة عمل معنية بمكافحة المقاتلين الإرهابيين الأجانب، إلى جانب وحدة لمكافحة الإرهاب وفرقة عمل لمكافحة تمويل الإرهاب.

(١٩) ساعدت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في وضع خطة عمل شاملة لمكافحة الإرهاب.

لمنعهم من السفر، بينما استحدثت دولة واحدة حكما قانونيا يقضي بإسقاط جنسية المقاتلين الإرهابيين الأجانب. وتثير هذه التدابير إشكالات تتعلق بحقوق الإنسان ينبغي النظر فيها بعناية. ومن الدول من لم يتخذ بعد الخطوات اللازمة لتنفيذ القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤)، بما في ذلك التدابير اللازمة لتجريم سفر المقاتلين الإرهابيين الأجانب، وتمويل المقاتلين الإرهابيين الأجانب، بما في ذلك تمويل ما يتعلق بسفرهم، وتلقي التدريب على الأعمال الإرهابية، وتجنيد الأشخاص لينضموا إلى الجماعات الإرهابية، والأعمال التحضيرية، والتحريض على ارتكاب الأعمال الإرهابية.

٣ - التعاون الدولي

٣٣ - نظرا لامتداد الشبكات الإرهابية وسفر المقاتلين الإرهابيين الأجانب خارج الحدود، أخذت الدول الأعضاء من مختلف المناطق تعتمد أكثر فأكثر على التعاون الدولي مع دول تقع خارج شبكاتها التقليدية للتعاون الثنائي. بيد أن تقييمات لجنة مكافحة الإرهاب تبين أن هناك العديد من التحديات المرتبطة بالتعاون الدولي الفعال من أجل وقف تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب.

٣٤ - ولا توجد في جنوب شرق آسيا أي آلية تشغيلية أو مؤسسية لإجراء تحقيقات مشتركة. إذ تجري كل دولة على حدة تحقيقاتها المرتبطة بالإرهاب، بينما لا يكون التعاون في التحقيقات سوى على أساس ما تستدعيه كل حالة.

٣٥ - أبرمت دول جنوب شرق آسيا عام ٢٠٠٤ معاهدة المساعدة القانونية المتبادلة ما بين بلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا ذات التفكير المتقارب، ووضعت أمانة المعاهدة[٢٠] أدوات مفيدة على موقعها الشبكي. ومع ذلك، لم تستخدم الدول الأعضاء في الرابطة المعاهدة ولا الموقع الشبكي استخداما كاملا[٢١]. يضاف إلى ذلك غياب أي اتفاق إقليمي بشأن تسليم المجرمين.

٤ - مكافحة تمويل الدولة الإسلامية في العراق والشام والمقاتلين الإرهابيين الأجانب

٣٦ - على الرغم من أن العديد من الدول الأعضاء ما زالت تواجه تحديات في التنفيذ الفعال لمتطلبات المبينة في قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمنع تمويل الإرهاب ومكافحته، فقد أُحرز تقدم في التنفيذ. فعلى سبيل المثال، ستنشئ وحدة الاستخبارات المالية الإندونيسية

(٢٠) يتولى مكتب المدعي العام الماليزي مهام الأمانة.

(٢١) هناك حاجة ماسة إلى المساعدة التقنية للنهوض بتجهيز طلبات المساعدة القانونية المتبادلة.

المركز الوطني للتدريب لدول رابطة أمم جنوب شرق آسيا في بوغور في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ لتدريب المسؤولين في وحدات الاستخبارات المالية، والمصارف المركزية، وهيئات مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، وغيرهم من المسؤولين. وستشارك الأوساط الأكاديمية، وقطاع الأعمال، ووسائط الإعلام، والمجتمعات المحلية أيضا في إعداد الأدوات التعليمية.

٣٧ - وتشارك الدول الأعضاء في فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية والهيئات الإقليمية المماثلة في استعراض المخاطر التي يشكلها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام والجماعات المنتسبة له فيما يتعلق بتمويل الإرهاب. وتعتبر أستراليا وإندونيسيا وماليزيا والفلبين وسنغافورة وتايلند الدول الست ذات المخاطر الأعلى في مجال غسل الأموال وتمويل الإرهاب في جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ. وتملك دولتان من الدول الأعضاء الأكثر تضررا في جنوب شرق آسيا (ماليزيا وسنغافورة) نظامين قويّين لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. بينما خضعت دولة أخرى (إندونيسيا) لعملية مراقبة فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال بسبب وجود أوجه قصور استراتيجية، إلا أن إندونيسيا أحرزت تقدما كبيرا وسُحبت من العملية في حزيران/يونيه ٢٠١٥. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٦، عمدت الفلبين إلى إلغاء قانونها المتعلق بالسرية المصرفية من أجل تعزيز نظامها لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٣٨ - ومن التحديات الرئيسية التي تواجهها الدول الأعضاء في جنوب شرق آسيا، وقف جمع الأموال لصالح تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وغيره من التنظيمات الإرهابية. والطريقة الأكثر استخداما في جنوب شرق آسيا لجمع الأموال الموجهة إلى الإرهابيين هي الاعتماد على التمويل الذاتي من مصادر مشروعة. وهذا يشكل تحديا كبيرا أمام إنفاذ القوانين. ووردت تقارير أيضا عن جمع الأموال من خلال إساءة استخدام المنظمات غير الربحية والتمويل الجماعي. ويعتبر النقل المادي للنقود الطريقة الأكثر استخداما. ورغم القلق المشروع بشأن استخدام أساليب الدفع الجديدة مثل البطاقات المدفوعة مسبقا والنقود الإلكترونية، لا يزال من المتوقع أن يشهد تمويل الإرهاب من خلال النظام المصرفي العادي ارتفاعا ملموسا.

٥ - إنفاذ القانون ومراقبة الحدود

٣٩ - لا يزال وضع وتنفيذ استراتيجيات شاملة لإدارة الحدود يطرح تحدياً بالنسبة للعديد من الدول الأعضاء، لا سيما بالنظر إلى سهولة اختراق الحدود. غير أن الدول الأعضاء تقر

بأن تنفيذ تدابير فعالة لمراقبة الحدود يظل جانبا أساسيا من جوانب مكافحة الإرهاب ووقف تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب.

٤٠ - ولا تفرض أي من دول جنوب شرق آسيا حاليا تأشيرات العبور، وتسمح رابطة أمم جنوب شرق آسيا بحرية حركة الأشخاص بدون تأشيرة داخل المنطقة. بيد أن العديد من الدول الأعضاء من هذه المنطقة هي دول عبور ودول مقصد لمقاتلي تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام. ويتزايد إدراك جميع دول جنوب شرق آسيا للحاجة إلى تعزيز إدارة الحدود والتعاون الدولي من أجل الوقف الفعال لتدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب. ففي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، أنشأت إحدى تلك الدول وكالة جديدة لأمن الحدود لتعزيز مراقبة الأشخاص والبضائع. وقامت دولة واحدة فقط[٢٢] بوضع ضباط هجرة في نقاط مراقبة الحدود مخولين الوصول المباشر إلى قواعد بيانات المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول). وتستخدم دولتان فقط المعلومات المسبقة عن الركاب[٢٣] لكشف تحركات الإرهابيين المحتملين عند النقاط الحدودية. ولا تطبّق أي دولة نظام السجلات الخاصة بأسماء الركاب[٢٤].

٤١ - ومن المشاكل الرئيسية أيضا مسألة تزوير وثائق السفر وتزييفها. وتعمل الرابطة حاليا على تشجيع مبادرة للهوية الرقمية تهدف إلى إنشاء بطاقة مسافر موحدة لجميع مواطني الدول الأعضاء في الرابطة. واعتمدت أربع دول آلية إلكترونية لتحديد الهوية مزودة بالقياسات البيومترية. وتبادلت دول المنطقة نماذج من جوازات السفر الصحيحة ودرّبت ضباط الهجرة على كشف وثائق السفر المزورة.

٦ - مكافحة التجنيد ومنع ومكافحة التطرف المصحوب بالعنف

٤٢ - تولي دول جنوب شرق آسيا اهتماما متزايدا لوضع نُهُج شاملة لمكافحة التجنيد والتطرف المصحوب بالعنف ومنعهما، بطرق منها إقامة الشراكات مع الجهات الفاعلة غير حكومية. وتعكف الدول فيما تبذله من جهود لمكافحة التطرف المصحوب بالعنف على تعزيز قدرة المجتمعات المحلية على مجابهة نزعة التطرف من خلال تعبئة الزعماء الدينيين وقادة

(٢٢) تحتل سنغافورة المرتبة الثالثة في العالم من حيث التدقيق باستخدام قاعدة بيانات الإنتربول المتعلقة بوثائق السفر الضائعة أو المسروقة.

(٢٣) ستلزم منظمة الطيران المدني الدولي جميع الدول الأعضاء فيها باستخدام نظام المعلومات المسبقة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. وتعتزم سنغافورة اعتماد نظام المعلومات المسبقة المتعلقة بالمسافرين بحلول عام ٢٠١٩.

(٢٤) ستعتمد إندونيسيا نظام المعلومات المسبقة عن المسافرين في وقت قريب.

المجتمعات المحلية والمدرسين والشباب والأطفال والنساء والمنظمات غير الربحية وكيانات القطاع الخاص، والتمكين لهم وإقامة علاقات تواصل معهم.

٤٣ - وما زالت الدول تعرب عن قلقها من إساءة استخدام الإنترنت ووسائط التواصل الاجتماعي من قِبل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام والجهات المنتسبة إليه التي تسعى إلى تجنيد أعضاء جدد والتحريض على ارتكاب أعمال إرهابية. وتسعى الحكومات إلى تعزيز قدرتها على الرصد والتنظيم. فعلى سبيل المثال، افتتحت ماليزيا مركز الاتصالات الرقمي الإقليمي لاعتراض الرسائل الإلكترونية، الذي سيدخل حيز التشغيل الكامل بحلول نهاية عام ٢٠١٦، وتعمل إندونيسيا على إنشاء الوكالة الوطنية للفضاء الإلكتروني. وأعدت اليابان ورابطة رؤساء أجهزة الشرطة التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا قاعدة بيانات مشتركة للمواقع الشبكية ذات الصلة بالإرهاب، وهي توفر الترجمة الإنكليزية للدعاية الإرهابية التي تتم باللغات المحلية، وذلك لتيسير تبادل المعلومات وتحليلها.

٤٤ - وقد دأبت الحكومات ومقدمو خدمات الاتصالات من القطاع الخاص على التعاون الوثيق في إعداد الخطابات المضادة والحد من إمكانية الوصول إلى محتويات معينة. وتتيح شركات مثل فيسبوك وغوغل المنابر وتدرب الشباب ومنشئي المحتوى والمدونين، بالشراكة مع خبراء الحكومات المحلية والمجتمع المدني، على إنشاء خطابات مضادة إيجابية في إندونيسيا وماليزيا. وقام عدد من الدول بوضع وتنفيذ قوانين ولوائح تهدف إلى كشف ومنع استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض إرهابية واستخدام الأدلة الإلكترونية لتقديم الإرهابيين إلى العدالة.

باء - استراتيجيات مقاضاة العائدين من المقاتلين الإرهابيين الأجانب وتأهيلهم وإعادة إدماجهم

٤٥ - منذ تقريري الثاني، تصدى عدد متزايد من الدول الأعضاء للتهديد المحتمل الذي يشكله العائدون من خلال طائفة واسعة من تدابير العدالة الجنائية والتدابير الإدارية وتدابير التأهيل وإعادة الإدماج، على النحو المطلوب في القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤). وبالنظر إلى أن الإرهاب يمثل تهديدا خطيرا للأمن الوطني والسلامة العامة، فإن تدابير العدالة الجنائية الصارمة تعتبر على نطاق واسع الاستجابة الأنسب. بيد أن التهديد الإرهابي المتغير والمخاطر الناجمة عن تزايد عدد العائدين والمرحّلين من المقاتلين الإرهابيين الأجانب، ألهم العديد من الدول لوضع نَهج أكثر مرونة لتوفير برامج التأهيل وإعادة الإدماج.

٤٦ - وتفيد عدة دول بأن نسبة كبيرة من مواطنيها العائدين من الوجهات التي يقصدها المقاتلون الإرهابيون الأجانب إما لم تتوفر بشأنهم الشروط الدنيا اللازمة لمقاضاتهم أو أنه لا يمكن مقاضاتهم سوى عن مخالفات بسيطة نسبيا. وما زالت الدول تواجه العديد من التحديات في جهودها الرامية إلى توليد المعلومات الاستخبارية وتحويلها إلى أدلة مقبولة ضد المشتبه في أنهم مقاتلون عائدون. ويبقى من الصعب أيضا على الدول الأعضاء تحديد الاستجابات الأنسب والأكثر توازنا بالنسبة إلى فئات محددة من المسافرين، بما في ذلك القاصرون، وأفراد الأسر المعالون، والأشخاص ذوو الإعاقات الذهنية وغير هؤلاء من الأفراد الذين يحتمل أن يكونوا ضعافا، ومقدمو الخدمات الطبية وغيرها من الخدمات المتعلقة بتلبية الاحتياجات الإنسانية، والعائدون المحبطون أو المنشقون الذين ارتكبوا جرائم أقل خطورة.

٤٧ - وقد عززت الدول الأعضاء جهودها الرامية إلى اتخاذ نَهج أكثر وقائية تجاه الإرهاب، بما في ذلك من خلال توجيه تهم الشروع في ارتكاب جرائم والتحضير لارتكابها قبل وقوع أي جرائم خطيرة وقبل السفر للالتحاق بالمقاتلين في الخارج. وفي هذه الحالات، من المحتمل أن يواجه الأفراد عقوبات بالسجن لفترة قصيرة فقط، هذا إن حصل. كما وجدت دول كثيرة أن عددا من الأفراد المتهمين بارتكاب جرائم ذات صلة بالإرهاب، بما في ذلك العائدون من المقاتلين الإرهابيين الأجانب، استمروا في التحريض على الهجمات الإرهابية، والتجنيد لها وتمويلها، وحتى التخطيط أو التحضير لها، إما أثناء حبسهم أو بعد إطلاق سراحهم. وفي ظل غياب برامج فعالة للتأهيل داخل السجون وبرامج فعالة للرعاية اللاحقة، فإن الحبس يمكن أن يؤدي حتى إلى تفاقم المخاطر التي يشكلها بعض النزلاء. ويمكن أن يؤدي اعتماد نهج مرن يتناول كل حالة على حدة في محاكمة العائدين ويتيح تطبيق التدابير الجنائية والتدابير الإدارية و/أو برامج التأهيل وإعادة الإدماج إلى فوائد عديدة، بما في ذلك إتاحة التدخل قبل حدوث أي سلوك جنائي خطير؛ والاستجابة في الحالات التي لا تستوفي الشروط الدنيا للمقاضاة؛ والاستجابة المتوازنة والقائمة على أساس المخاطر في حالات الأفراد الذين ارتكبوا جرائم أقل خطورة؛ وتخفيض نسبة التجنيد داخل السجون؛ وزيادة الاستجابة الطويلة الأجل في ما يتعلق بالأفراد المفرج عنهم من السجن.

٤٨ - وما زال التقدم الإجمالي الذي أحرزته الدول الأعضاء في وضع وتنفيذ استراتيجيات التأهيل وإعادة الإدماج في إطار نهج أكثر شمولا إزاء القضايا المتعلقة بالإرهابيين والمقاتلين الإرهابيين الأجانب أكثر محدوديةً في بعض من أكثر المناطق تضررا (غالبا في نفس الدول التي تشكو فيها نظم العدالة الجنائية من العجز وتفتقر إلى القدرة على التحقيق بفعالية في القضايا المعقدة ومقاضاة المتهمين). ولما كان وضع وتنفيذ التدابير البديلة في القضايا ذات

الصلة بالإرهاب تحديا جديدا بالنسبة إلى معظم الدول الأعضاء، تطلب عدة دول أعضاء أيضا مزيدا من الوقت والخبرة لتقدير وتقييم مدى فعالية النُهج التي تتبعها.

١ - جنوب آسيا

٤٩ - قامت ست دول أعضاء من جنوب آسيا (أفغانستان وباكستان وبنغلاديش وسريلانكا ونيبال والهند) بوضع وتنفيذ استراتيجيات للتأهيل وإعادة الإدماج في إطار النهج الذي تتبعه في مكافحة الإرهاب و/أو سعياً منها إلى بناء السلام، أو الخروج من حالة النزاع المسلح، أو توطيد السلام. وترمي معظم برامج التأهيل وإعادة الإدماج في جنوب آسيا إلى التصدي للتهديدات التي تشكلها المنظمات الإرهابية المحلية وغيرها من الجهات الفاعلة المسلحة من غير الدول. ويمكن أن تعزِّز هذه البرامج أيضا قدرة المجتمعات على مجابهة الجهود المتزايدة التي يبذلها تنظيم الدولة في تغذية نزعة التطرف والتجنيد في دول المنطقة، كما يمكن تكييفها لمواجهة المخاطر التي يشكلها العائدون من المقاتلين الإرهابيين الأجانب. ويجدر التنويه بالبرامج التي وضعت ونفذت في المنطقة لما اعتمدته من طرق متنوعة في تدابيرها الاقتصادية، بما في ذلك تقديم المساعدة في مجالات السكن والتعليم والعمالة، لمساعدة الإرهابيين السابقين والمقاتلين السابقين على الاندماج في المجتمع. ففي بعض دول المنطقة، تُقدم هذه المساعدة في شكل منح لأسر المقاتلين السابقين ومجتمعاتهم المحلية من أجل ضمان دعمها لعملية التأهيل وإعادة الإدماج. كما يجدر التنويه أيضا بالجهود التي تبذلها دول المنطقة لإشراك أسر الأفراد ومجتمعاتهم المحلية في عملية إعادة الإدماج، حيث من المرجح أن هذه الجهود تؤدي دورا في خفض العودة إلى الجريمة.

٥٠ - ولا يزال استمرار العنف وانعدام الأمن وانتشارهما على نطاق واسع في بعض دول المنطقة حجر عثرة أمام الجهود التي تبذلها تلك الدول للتوسع في برامج التأهيل وإعادة الإدماج لتشمل المناطق الأشد تضررا. وبالنظر إلى التحديات التي يواجهها قطاع العدالة الجنائية، هناك أيضا خطر يتمثل في تنفيذ هذه البرامج في ظل غياب الآليات المناسبة التي تكفل أن تتولى سلطة قضائية أو سلطة مختصة مستقلة أخرى الرقابة والاستعراض طوال مدة البرامج. وينطوي هذا أيضا على خطر افتقار المجرمين إلى القنوات المناسبة التي يمكنهم من خلالها الطعن في احتجازهم أو تقديم شكاوى بشأن معاملتهم. وتثير بعض الممارسات المتبعة في الاحتجاز، بما في ذلك في الحالات التي تشمل القاصرين، وسوء أحوال السجون في بعض دول المنطقة مخاوف كبيرة تتعلق بحقوق الإنسان.

٢ - جنوب شرق آسيا

٥١ - توجد على صعيد جنوب شرق آسيا إجراءات تتعلق بالسجناء الإرهابيين والمتطرفين العائدين أو المرحّلين منذ خمسينات القرن الماضي. فقد وضعت جميع الدول الأشد تضررا في المنطقة برامج لتأهيل السجناء الإرهابيين وإعادة إدماجهم. ونُفذت في إندونيسيا وماليزيا والفلبين وسنغافورة استراتيجيات للمقاضاة المتصلة بمكافحة الإرهاب والتأهيل وإعادة الإدماج. وتقوم تايلند حاليا بوضع نَهج خاص بها، جنبا إلى جنب مع دول ومنظمات أخرى، بما في ذلك المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب. وقد تمكنت بعض الدول من الاعتماد على الخبرات القائمة والخبرات المكتسبة في تنفيذ برامج التأهيل وإعادة الإدماج، التي كانت في البداية توضع وتنفذ استجابة للتهديدات التي تشكلها المنظمات الإرهابية ذات السياق المحلي والجماعات المسلحة غير التابعة للدول. وقد جرى تكييف هذه البرامج استجابة للتهديدات الراهنة، بما في ذلك التهديد الذي يشكله تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام والمقاتلون الإرهابيون الأجانب.

٥٢ - وفي هذا الصدد، أود أن أسلط الضوء على بعض الأمثلة. ففي إندونيسيا[٢٥]، تُنفَّذ جميع برامج القضاء على نزعة التطرف وبرامج التأهيل التي تستهدف السجناء الإرهابيين، بالاشتراك مع الحكومات المحلية والوكالة الوطنية لتنسيق مكافحة الإرهاب، في ٧١ مرفقا إصلاحيا تتوزع على ٢٣ محافظة[٢٦]. وفي عام ٢٠١٥، شيدت الحكومة مركزا للقضاء على نزعة التطرف[٢٧] وهي تُحضّر لترشيد تنفيذ برامج القضاء على نزعة التطرف وإضفاء الطابع المركزي عليه. وأنشأت سنغافورة مجموعة التأهيل الديني في عام ٢٠٠٣ لإسداء النصح إلى المحتجزين الذين يُزعم أنهم يحملون أفكارا متطرفة ولدحض المفاهيم غير الدقيقة أو التي لا أساس لها عن العقيدة الدينية. ووضعت ماليزيا ونشرت ”النموذج المتكامل لتأهيل المحتجزين“ بهدف إطلاع الغير على خبراتها.

٥٣ - ومن النُهج المتبعة في التأهيل وإعادة الإدماج تنفيذ برامج داخل السجون لإعداد الأفراد للاندماج مجددا في المجتمع بعد الإفراج عنهم، إضافة إلى خدمات الرعاية والرعاية اللاحقة والتأهيل الهادفة إلى إعادة إدماج المجرمين السابقين. ويجدر التنويه بالطريقة التي تستفيد من خلالها برامج إعادة التأهيل وإعادة الإدماج من دعم المستشارين في الشؤون

(٢٥) تتولى إندونيسيا منصب الرئيس المشارك للفريق العامل المعني بالاحتجاز وإعادة الإدماج التابع للمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب.

(٢٦) حتى آب/أغسطس ٢٠١٦، وصل عدد السجناء الإرهابيين ٢٣٨ سجينا.

(٢٧) يتّسع لـ ١٥٠ شخصا ومكتبة.

الدينية والاجتماعية، إلى جانب قادة المجتمعات المحلية وأفراد الأسر في تنفيذ محتوياتها. وبذلت دول المنطقة جهودا متضافرة لتبادل البحوث والخبرات في ما بينها، وكذلك مع دول المناطق الأخرى؛ ولتقييم وتقدير النهج الخاصة بها بشكل منهجي؛ وللعمل مع المنظمات ذات الصلة على مواصلة تعزيز النهج الخاصة بها. وقوّض نقص الموارد في بعض الدول تنفيذ برامج التأهيل وإعادة الإدماج. فالعودة إلى الإجرام لا يمكن تجنبها تماما[٢٨]، لكن حققت ثلاث دول نجاحا في هذا المجال، وذلك، حسبما تفيد التقارير، من خلال إقناع طائفة من المحتجزين بنبذ العنف والحصول على تعاونهم في مجال إسداء النصح للإرهابيين والمتطرفين الآخرين من أجل تغيير قناعاتهم بأخرى بعيدة عن العنف. فتمكين النزلاء الإرهابيين سابقا والضحايا من أكثر السبل فعالية في مكافحة نزعة التطرف.

خامسا - نطاق الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة دعماً لجهود الدول الأعضاء للتصدي للتهديد الذي يشكّله تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام

٥٤ - منذ تقريري الأولي، اتخذت كيانات الأمم المتحدة عددا من الخطوات، كل منها وفقا للولاية المنوطة به وفي إطار شراكة مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، من أجل دعم الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لمواجهة التهديد الذي يشكّله تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام.

ألف - المقاتلون الإرهابيون الأجانب

٥٥ - كما لاحظ مجلس الأمن في بيانه الرئاسي المؤرخ ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٥ (S/PRST/2015/11)، وضع مكتب فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب الخطة التنفيذية لبناء القدرات لوقف تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب، بالتعاون الوثيق مع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفريق الرصد. وتشمل الخطة ٣٧ مقترحا لمشاريع قدمها ١٢ كيانا وتتناول ”دورة الحياة“ الكاملة لظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب، بما في ذلك تغذية نزعة التطرف والسفر والتمويل، إضافة إلى التحقيق والمقاضاة والتأهيل وإعادة الإدماج، في حالة العائدين.

٥٦ - وفي ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٦، اجتمع ممثلون عن مكتب فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، ومركز مكافحة الإرهاب، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمنظمة الدولية للشرطة

(٢٨) على سبيل المثال، بارن نعيم كان محتجزا في إندونيسيا وأطلق سراحه في عام ٢٠١٤.

الجنائية، مع الدول الأعضاء لموافاتها بآخر المستجدات المتعلقة بحالة تمويل خطة تنفيذ بناء القدرات، وأكدوا الحاجة الملحة إلى ضمان تنفيذ المشروع. ولوحظ أيضا أن مشروع المركز الرامي إلى تعزيز فهم ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب تأثَّر بمحدودية الوصول إلى العائدين تمنحه قلة فقط من الدول الأعضاء.

٥٧ - ومنذ تقريري الثاني، واصل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تنفيذ مبادرته العالمية المتعلقة بتدابير العدالة الجنائية إزاء التهديد الذي يشكله المقاتلون الإرهابيون الأجانب، والتي تهدف إلى تعزيز الأطر القانونية والتنفيذية الوطنية وقدرة موظفي العدالة الجنائية وإنفاذ القانون على التصدي بفعالية للتهديد الذي يشكله المقاتلون الإرهابيون الأجانب، امتثالا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما في ذلك القراران ٢١٧٨ (٢٠١٤) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥). وتهدف المبادرة أيضا إلى تسهيل التعاون القضائي، بما في ذلك تبادل الممارسات الجيدة والمعلومات بين السلطة القضائية وأجهزة إنفاذ القانون على الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي. وقد قُدمت المساعدة إلى دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ومنطقة الساحل، وآسيا الوسطى، ومنطقة غرب البلقان.

باء - العدالة الجنائية والتشريع الجنائي

٥٨ - وضع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة برنامجا لدول جنوب آسيا وجنوب شرق آسيا بشأن تعزيز الأطر القانونية والمؤسسية من أجل تحقيق الفعالية في تنفيذ وإنفاذ التدابير التي تستهدف التدفقات المالية والموارد الاقتصادية لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وتنظيم القاعدة ومن يرتبط بهما من الأفراد والجماعات والمؤسسات والكيانات حسب ما هو محدد في القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩)، و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥)، ويلتمس المكتب حاليا توفير الدعم المالي للبرنامج.

٥٩ - وقدم المكتب خلال الفترة المشمولة بالتقرير المساعدة إلى كازاخستان وقيرغيزستان في مجال منع وتجريم بعض المخالفات المتعلقة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب، من خلال حلقتي عمل، عقدت الأولى في أستانا، يومي ١٢ و ١٣ أيار/مايو ٢٠١٦، والثانية في بيشكيك، يومي ٩ و ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٦. ويعمل المكتب أيضا مع مؤسسات العدالة الجنائية الوطنية في ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، إضافة إلى كوسوفو[٢٩] على وضع مجموعة مواد تدريبية متخصصة عن مقاضاة المقاتلين الإرهابيين الأجانب ليستعين بها

(٢٩) ينبغي فهم الإشارات إلى كوسوفو في سياق قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩).

العاملون في العدالة الجنائية. وعقد فريق للخبراء اجتماعاً في فيينا يومي ٦ و ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ للتحاور بشأن تخصيص وحدة من هذه المواد للتدريب القضائي.

٦٠ - وفي أيار/مايو ٢٠١٦، عقد المكتب المعني بالمخدرات والجريمة محاكمتين صوريتين لموظفين من العدالة الجنائية في اليمن لتدريبهم على التحقيق والمقاضاة والبت في قضايا الإرهاب، لا سيما القضايا المتصلة بتمويل الإرهاب والتحريض على الإرهاب وتمجيده. وفي الفترة من ٩ إلى ١١ أيار/مايو، نظم المكتب حلقة عمل ناقشت فيها السلطة القضائية وسلطات إنفاذ القانون الأردنية الثغرات والتحديات التي تواجهها عند اضطلاعها بالتحقيق والمقاضاة في القضايا المتعلقة بالإرهاب.

جيم - مكافحة تمويل الإرهاب

٦١ - يهدف مشروع بناء القدرات الذي ينفذه مركز مكافحة الإرهاب بشأن تحديد الإرهابيين وتجميد الأصول إلى مساعدة الوكالات التنظيمية الوطنية ومسؤولي المصارف المركزية وكيانات القطاع الخاص على كشف الأنماط المتطورة التي يتبعها تنظيم الدولة في جمع الأموال ونقلها وتقييم هذه الأنماط واتخاذ إجراءات للتصدي لها. ويشتمل مشروع بناء القدرات على تدريب يتعلق بالاستخدام الاستراتيجي للجزاءات، وأساليب التنفيذ الفعالة، وضمانات مراعاة الأصول القانونية، والممارسات الموصى بها في مجالي التحقيق والمقاضاة، وتقنيات الامتثال. واستجابة لقرار مجلس الأمن ٢٢٥٣ (٢٠١٥)، تم توسيع نطاق المشروع ليشمل الإجراءات المتعلقة بتحديد المنتسبين لتنظيم الدولة وتجميد أصولهم بطريقة متوافقة مع المعايير الدولية، بما في ذلك معايير حقوق الإنسان.

٦٢ - ويتمثل الهدف العام للمشروع الذي ينفذه مركز مكافحة الإرهاب بشأن موضوع الاختطاف طلبا للفدية في بناء قدرة الدول والمنظمات غير الحكومية في شرق أفريقيا وغرب أفريقيا وشمال أفريقيا على تحقيق العودة الآمنة للرهائن، بالتزامن مع حرمان الجماعات الإرهابية، مثل تنظيم الدولة، من أموال الفدية أو التنازلات السياسية. وبعد تنظيم حدثين لتحديد الثغرات في قدرات الاستجابة لحوادث الاختطاف طلبا للفدية، عقد المركز حلقة عمل أولى لبناء القدرات بشأن أفضل الممارسات الدولية في مجال التصدي للاختطاف طلبا للفدية، في أديس أبابا، يومي ٢٨ و ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٦، لخبراء حكوميين من إثيوبيا وأوغندا وبوروندي وجمهورية تنزانيا المتحدة وجيبوتي ورواندا والصومال وكينيا. وركزت حلقة العمل على مسائل عملية، مثل اتجاهات الإرهاب ودراسات الحالة المتعلقة بالاختطاف طلباً للفدية؛ ومبادئ إدارة حوادث أخذ الرهائن؛ والتعاون بين الوكالات؛ وأفضل الممارسات في الاتصال بالأسر؛ ودور الإعلام؛ ومبادئ الاتصال الفعال بالخاطفين؛ والجوانب القانونية؛

وإدارة مشاركة الأطراف الثالثة، من قبيل المترجمين الشفويين والوسطاء؛ ومنظورات المنظمات غير الحكومية؛ ومساعدة الرهائن بعد تحريرهم. ومن المقرر عقد ست حلقات عمل إضافية في إطار هذا المشروع.

٦٣ - وخلال الأشهر الأخيرة، نفذ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أنشطة لبناء قدرات دول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وركزت تلك الأنشطة بشكل رئيسي على تعزيز قدرة السلطات القضائية وأجهزة إنفاذ القانون على منع وصول الإيرادات والموارد الاقتصادية إلى الجماعات الإرهابية، بما فيها تنظيم الدولة الإسلامية. وفي الفترة من ١٩ إلى ٢١ أيار/مايو، نظم المكتب حلقة عمل تدريبية متقدمة لليمن، تناولت مخاطر تمويل الإرهاب الناشئة.

٦٤ - وفي الفترة من ١٥ إلى ١٩ أيار/مايو، قام البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال وعائدات الجريمة وتمويل الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بتنظيم دورة لمكافحة تمويل الإرهاب استغرقت أربعة أيام (''التعطيل المالي'')، شارك فيها ٢٠ من ممثلي وكالات من البحرين وعمان وقطر والمملكة العربية السعودية، منهم المسؤولون المعنيون بالمقاضاة وإنفاذ القانون والأمن والمالية والتجارة. وفي الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ أيار/مايو، عقد البرنامج العالمي أيضا جلسات توجيه لأكثر من ٥٠٠ من ممثلي قوات العمليات الخاصة من ٨٥ دولة بشأن دور تمويل التهديدات وإجراءات التعطيل المالي في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛ وتمويل الإرهابيين، بما في ذلك تنظيم الدولة الإسلامية؛ والفساد. وبالإضافة إلى ذلك، عقد البرنامج دورة مدتها أربعة أيام للتحليل المالي في مجال مكافحة تمويل الإرهاب لمحققي الاستخبارات المالية لدولة عضو في مجلس التعاون الخليجي في الفترة من ٨ إلى ١١ آب/أغسطس. وركزت التدريبات والسيناريوهات على التهديدات المتصلة بتنظيم الدولة، بما في ذلك تيسير انضمام المقاتلين الأجانب وصنع أجهزة التفجير المرتجلة، والتخطيط للهجمات المحلية، وذلك انطلاقا من حالات مستقاة من السياقين العراقي والسوري.

دال - إنفاذ القانون ومراقبة الحدود

٦٥ - منذ عام ٢٠١٥، يقوم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بالتعاون مع منظمة الجمارك العالمية، بمساعدة العراق على منع الجماعات الإرهابية، بما فيها تنظيم الدولة، من الحصول المواد الكيميائية ذات الاستخدام المزدوج ومناولتها واستخدامها، من خلال توفير التدريب المتخصص ووضع استراتيجيات وطنية. وهو ينظر حاليا في إمكانية شراء المعدات ذات الصلة، رهنا بتوافر التمويل.

٦٦ - ولمساعدة الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها عملا بالقرار ٢١٧٨ (٢٠١٤) لوقف تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب عبر الحدود، عقد مركز مكافحة الإرهاب حلقة العمل الثالثة من الحلقات الإقليمية الخمس المخصصة لرفع الوعي وبناء القدرات بشأن المعلومات المسبقة المتعلقة بالمسافرين، بالتعاون الوثيق مع شركائه في المشروع، وهم المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، واتحاد النقل الجوي الدولي، ومنظمة الطيران المدني الدولي، والإنتربول، والمنظمة الدولية للهجرة، وفريق الرصد. وعُقدت حلقة العمل، التي كانت مخصصة للدول الأوروبية، في فيينا في تموز/يوليه ٢٠١٦ بالاشتراك مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وعند تناول الدور الحاسم الذي تؤديه المعلومات المسبقة المتعلقة بالمسافرين وبيانات نقل المسافرين في وقف تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب، ناقشت الدول أيضا الحاجة إلى مراعاة اعتبارات الخصوصية وحماية البيانات. وشرع المركز أيضا في التخطيط لحلقة العمل الرابعة، التي ستُخصص لدول آسيا الوسطى والقوقاز.

٦٧ - ويواصل مركز مكافحة الإرهاب تعاونه الوثيق مع المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب وكيانات تابعة للأمم المتحدة، منها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وفريق الرصد، والمنظمة الدولية للهجرة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بشأن مبادرة مشتركة لأمن الحدود ركزت في البداية على منطقة الساحل والقرن الأفريقي. وانتهى المركز من إعداد وثيقة بشأن الممارسات الجيدة، استنادا إلى الدروس المستفادة، بما في ذلك في حلقات العمل الإقليمية المذكورة في تقريري الثاني. والغرض من الوثيقة هو تعزيز قدرات الدول الأعضاء في مجال أمن وإدارة الحدود بهدف مكافحة الإرهاب وجماعات الجريمة المنظمة ووقف تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب. ويقوم المركز حاليا بتصميم برامج مستقبلية لبناء قدرات الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في مجال وقف تدفق المقاتلين.

٦٨ - ولتعزيز التعاون الإقليمي في مجال التحقيقات، تساعد المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب رابطة رؤساء أجهزة الشرطة التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا على إنشاء مركز إقليمي للعمليات المشتركة في كوالالمبور، ليعمل فيه ضباط شرطة من جميع دول الرابطة على أساس يومي. وستستفيد الدول الأعضاء في الرابطة ليس فقط من التحقيقات المشتركة، ولكن أيضا من التبادل اليومي للمعلومات والتحليل الإقليمي الذي يتناول اتجاهات إجرامية محددة.

هاء - مكافحة التجنيد ومنع/مكافحة التطرف المصحوب بالعنف

٦٩ - في أعقاب اتخاذ الجمعية العامة القرار ٢٩١/٧٠ الذي يندرج ضمن الاستعراض الخامس لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب بمناسبة حلول الذكرى السنوية العاشرة للاستراتيجية، وبطلب مني، أنشأت فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب فريقا عاملا مشتركا بين الوكالات معنيا بمنع التطرف المصحوب بالعنف لإعداد نهج متماسك قائم على ''إشراك الأمم المتحدة برمتها'' لدعم الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لمنع التطرف المصحوب بالعنف، لا سيما من خلال وضع خطط عمل وطنية وإقليمية لمنع التطرف المصحوب بالعنف عندما يكون مُفضياً إلى الإرهاب. وتعتزم رابطة أمم جنوب شرق آسيا والأمم المتحدة تنظيم حلقة عمل في أوائل تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ بشأن خطة عمل الأمين العام لمنع التطرف المفضي إلى العنف.

٧٠ - ومنذ اتخاذ القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤)، وعدد من الكيانات التابعة للأمم المتحدة، منها لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال الإرهاب، ومعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، تعمل بشكل وثيق مع المنظمات الدولية والإقليمية ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، وشبكة التوعية بالتطرف التابعة للاتحاد الأوروبي، والمركز العالمي للأمن التعاوني، والمركز الدولي لمكافحة الإرهاب، ومؤخرا مع ''مشروع الوقاية: التنظيم في مواجهة التطرف المصحوب بالعنف''، من أجل توفير المزيد من الإرشاد والمساعدة إلى الدول الأعضاء. وتشمل الإرشادات المفيدة في هذا المجال ما يلي: المبادئ التوجيهية بشأن المقاتلين الإرهابيين الأجانب التي أعدتها لجنة مكافحة الإرهاب ونشرها مجلس الأمن (انظر S/2015/939، المرفق الثاني)، وفيها على وجه الخصوص المبادئ التوجيهية ٣٠ إلى ٣٢؛ ومذكرة لاهاي - مراكش حول الممارسات الجيدة لاستجابة أكثر فعالية لظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب، التي أعدها المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب؛ ومذكرة روما الخاصة بالممارسات الجيدة لتأهيل وإدماج المجرمين المتطرفين المستخدمين للعنف، التي أعدها المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب؛ وإعلان الممارسات الجيدة للتعامل مع المقاتلين الأجانب[٣٠] الصادر عن شبكة التوعية بالتطرف. وفي تموز/يوليه ٢٠١٦، قدمت مفوضية حقوق الانسان تقريرا عن أفضل الممارسات

(٣٠) الإعلان متاح على الرابط: www.icct.nl/download/file/RAN-Declaration-Good-Practices-for-Engagement-with-Foreign-Fighters.pdf.

والدروس المستخلصة بشأن الكيفية التي تساهم بها حماية حقوق الإنسان وتعزيزها في منع التطرف العنيف ومكافحته (A/HRC/33/29). وعلاوة على ذلك، عقد مجلس حقوق الإنسان حلقة نقاش بشأن الأبعاد المتعلقة بحقوق الإنسان في موضوع منع التطرف العنيف ومكافحته (انظر A/HRC/33/28).

واو - حماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب

٧١ - شدّدت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على أهمية أن تقوم الدول بإدماج الامتثال للالتزامات التي يلقيها عليها القانون الدولي لحقوق الإنسان في ما تبذله من جهود لوقف تدفق المقاتلين الأجانب، وذلك عن طريق تعزيز المبادرات الرامية إلى معالجة الظروف المؤدية إلى الإرهاب؛ واتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة التطرف العنيف ومكافحة الإفلات من العقاب وكفالة المساءلة عن أي انتهاك جسيم للقانون الدولي لحقوق الإنسان وأي انتهاك خطير للقانون الدولي الإنساني؛ وكفالة اتساق أي تدابير تتخذها ضمن جهودها لوقف تدفق المقاتلين الأجانب ومنع ارتكاب الأعمال الإجرامية مع التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان (انظر A/HRC/28/28). وقد قام المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب بالنظر في تحديات حقوق الإنسان التي تثيرها الجهود المبذولة لمجابهة تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، وأعرب عن القلق إزاء الطابع الفضفاض لبعض البنود الواردة في القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤) واحتمال أن يؤدي المعيار المعتمد لإجراءات الإنفاذ إلى اتخاذ إجراءات إنفاذ تعسفية (انظر A/HRC/29/51). وواصلت لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية عملها البالغ الأهمية في التحقيق في الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان، مع التركيز على الجرائم التي يرتكبها تنظيم الدولة (انظر A/HRC/33/55 و A/HRC/32/CRP.2). ويشارك الفريق العامل المعني بمسألة استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير في دراسة تجري حاليا بشأن المقاتلين الأجانب، بما في ذلك من خلال القيام بزيارات قطرية، وأفرقة الخبراء العموميين، والتقارير التي تقدم إلى الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان (انظر A/71/318).

٧٢ - ولا يزال الفريق العامل المعني بحماية وتعزيز حقوق الإنسان وسيادة القانون في سياق مكافحة الإرهاب التابع لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب مستمرا في توجيه التدريب الذي يقدمه مكتب فرقة العمل ومفوضية حقوق الإنسان لبناء قدرات موظفي إنفاذ القانون في مجال حقوق الإنسان فيما يتعلق بقوانين ومعايير حقوق الإنسان في المحاكمة العادلة، والاحتجاز السابق للمحاكمة، والممارسات المتعلقة بالاستجواب، وأساليب

التحقيق الخاصة، واستخدام القوة، في سياق منع أعمال الإرهاب ومكافحته. وتُصمم الوحدات التدريبية استجابة للاحتياجات المحددة في مجال حقوق الإنسان التي يحددها الفريق العامل في كل سياق. وقد نُفذّ المشروع في عام ٢٠١٦ في كل من العراق ونيجيريا وتونس. وينتظر المشروع تأكيدا من الأردن والكاميرون ومالي لتنفيذه هناك في الربع الأخير من عام ٢٠١٦. وتحت رعاية الفريق العامل، نُشرت خمسة أدلة مرجعية لحقوق الإنسان الأساسية باللغات الإنكليزية والفرنسية والعربية بشأن المواضيع التالية: اتساق التشريعات الوطنية لمكافحة الإرهاب مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، والبنية التحتية الأمنية، وتوقيف الأشخاص وتفتيشهم في سياق مكافحة الإرهاب، والاحتجاز في سياق مكافحة الإرهاب، والحق في المحاكمة العادلة ومراعاة الأصول القانونية في سياق مكافحة الإرهاب. ويُوزع الدليلان الأخيران على المشاركين أثناء التدريب. ويقدم الفريق العامل أيضا الإرشاد بشأن مشروعين بحثيين جاريين بهدف توفير إرشادات دقيقة لكيانات الأمم المتحدة والدول الأعضاء بشأن السبل المراعية لحقوق الإنسان بهدف وقف تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب ومراعاة الجوانب الجنسانية وحماية حقوق المرأة في سياق مكافحة الإرهاب ومنعه.

٧٣ - وفي سياق تعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب، بما فيها حقوق الأطفال، ساعد المكتب الدول في تعزيز أُطرها القانونية والسياساتية والتنفيذية المتعلقة بالأطفال المرتبطين بالجماعات المتطرفة العنيفة، بما فيها الجماعات الإرهابية، من خلال حلقتي عمل نظمتا على المستوى دون الإقليمي (للأردن والعراق ولبنان في الفترة من ١٩ إلى ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٦، ولبوركينا فاسو وتشاد ومالي وموريتانيا والنيجر والسنغال في الفترة من ١ إلى ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٦). وفي أيلول/سبتمبر، نظم المكتب دورات تدريبية متخصصة للضباط العراقيين بشأن منع التنظيمات الإرهابية، ولا سيما تنظيم الدولة، من تجنيد النساء قسرا.

زاي - استراتيجيات وآليات إعادة التأهيل والإدماج

٧٤ - عزز معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة تعاونه مع الأردن وإندونيسيا وتايلند والفلبين وكينيا ومالي والمغرب في تصميم وتنفيذ برامج لتأهيل وإدماج مرتكبي جرائم التطرف العنيف والمقاتلين الإرهابيين الأجانب. ويقدم البرنامج أنشطة لبناء القدرات مصممة خصيصا ودعما استراتيجيا في أرض الميدان، وينصب تركيزه على التأهيل وإعادة الإدماج وتسريح المقاتلين الإرهابيين الأجانب في سياق الاحتجاز، داخل السجون وخارجها (على سبيل المثال، عقدت في تايلند حلقة عمل تقنية من ١٢ إلى ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ بشأن وضع برامج لإدارة شؤون المحتجزين لأسباب أمنية). وستنفذ أنشطة

أخرى لبناء القدرات بنهاية عام ٢٠١٦. وستساعد هذه الأنشطة الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها الناشئة عن القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤).

حاء - هيئات الأمم المتحدة وبعثاتها الميدانية

٧٥ - أعدت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا تقارير تقييم بشأن تنظيم الدولة الإسلامية، وتُطلع البعثة الدول الأعضاء على هذه التقارير لدعم الجهود التي تبذلها هذه الدول في مكافحة التهديد الذي يفرضه التنظيم. وتيسر البعثة أيضا تبادل المعلومات بانتظام بشأن المساعدة المتصلة بساحات القتال التي تقدمها الدول الأعضاء كل على حدة في إطار الجهود الرامية إلى مجابهة تنظيم الدولة الإسلامية. وتواصل البعثة دعم الجهود التي يبذلها المجلس الرئاسي في قيادة العملية الانتقالية في ليبيا وإنشاء حكومة الوفاق الوطني لمنع التنظيم من أي توسع جديد.

٧٦ - ويواصل مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع تعاونه مع السلطات العراقية لمعالجة بعض التحديات الملحة التي يواجهها العراق فيما يتعلق بعدد من المسائل منها حماية المقابر الجماعية، وتوثيق جرائم العنف الجنسي التي يرتكبها تنظيم الدولة وجمع الأدلة بشأنها، ومسألة المساءلة وتطبيق العدالة بشأن تلك الجرائم عموما. وسيقوم المكتب في أوائل عام ٢٠١٧، بالتعاون مع جامعة الدول العربية وجامعة الأزهر والمكتب الإقليمي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بعقد حلقة عمل مع قادة وعلماء مسلمين من أجل توجيه رسالة واضحة تُعلن أن الإسلام لا علاقة له بالعنف الجنسي الذي تستخدمه الجماعات المتطرفة العنيفة، مثل تنظيم الدولة، وتدعو إلى تقديم الرعاية والدعم لضحايا العنف الجنسي وأسرهم ومجتمعاتهم المحلية.